

قرار
وزير التجارة والصناعة
رقم ٥٥٠ لسنة ٢٠٢١
بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩

وزير التجارة والصناعة ،
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ بشأن حماية الاقتصاد القومي من الآثار الناجمة عن الممارسات
الضارة في التجارة الدولية ،
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة ١٩٩٨ الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٩ لسنة ١٩٩٨ ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٥٦٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعديلات بعض احكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٦١ لسنة
١٩٩٨ المشار إليه ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩ بشأن فرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف عيدان وقضبان
من حديد أو من صلب (حديد تسليح لأغراض البناء، وصنف المنتجات نصف الجاهزة من حديد أو من صلب من غير
الخلاط (البليت) ،
وعلى مذكرة مساعد الوزير للشئون الاقتصادية المؤرخة ٢٠٢١/١١/١١ ،

قرر
المادة الاولى

يتم إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم ٩٠٧ لسنة ٢٠١٩ المشار اليه .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في جريدة الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير
التجارة والصناعة
نيفين جامع



منشور تعريفات رقم (55) لسنة 2021

وزارة المالية

مصلحة الجمارك
قطاع النظم والإجراءات الجمركية
الإدارة المركزية للتعريف والقيمة والمنشأ

السادة جمرک /

تحية طيبة وبعد ،،

الموضح عالية قرار السيدة الأستاذة لوزيرة التجارة والصناعة رقم 550 لسنة 2021 بشأن إيقاف العمل بالقرار الوزاري رقم 907 لسنة 2019 بشأن
فرض تدابير وقائية نهائية على الواردات من صنف عيدان وقضبان من حديد أو من صلب (حديد تسليح لأغراض البناء ، وصنف المنتجات نصف الجاهزة من
حديد أو من صلب من غير الخلاط (البليت)) والمنشور بجريدة الوقائع المصرية بالعدد 255 (تابع) في 2021/11/14 على ان يعمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره .

برجاء التفضل بالإحاطة والتنبيه باتخاذ اللازم نحو إذاعته على الإدارات المختصة التابعة لسيادتكم .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير

رئيس الإدارة المركزية
للتعريف والقيمة والمنشأ

١١/١٥

مدير عام
الإدارة العامة للتعريف

عبدالمعطي

مدير إدارة
الضرائب غير الجمركية

هالة محمد
٢٠٢١/١١/١٥